

ولهذا الأثر ناحية دلالة وإرشاد ، ربما كان القول فيها جديداً ،
والبحت عنها مفيداً

فأما الأثر المعروف المذكور ، فهو أن القرآن الكريم ظل
ينزل بمكة ثلاثة عشر عاماً لا يعرض فيها إلا إلى أصول الدين ،
وقواعد الإيمان ، وبرهان التوحيد ، ومحاسن الأخلاق ، يريد
بذلك أن يقتلع ما كان للمرب من العقائد الفاسدة ، والأخلاق
المتنكرة ، ويزيل ما في نفوسهم من شبهة في إرسال هذا
الرسول إليهم على فترة من الرسل ، وظلام من الشرك ، وإغراق
في الجهل ، وجود على تقليد الآباء والأجداد ولو كانوا لا يعقلون
شيئاً ولا يهتدون !

ولا يكاد يُعرف أن القرآن الكريم عُنِيَ في هذه الفترة
إلا بهذه الناحية يضرب لها الأمثال ، ويقص لها القصص ،
ويحشد لها الآيات البينات ، فإذا عني بغيرها فإنما يعني بما كان
من سبيلها من التشريع الذي له صلة بحماية العقيدة والحفاظ
على أساس الدعوة

فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة جعل للقرآن
ينزل بياناً للمبادات والمعاملات والنظم وأحوال الناس ، وجعلت
آياته تترى في تشريع كل ما يتصل بحياة الفرد والجماعة من
الموارث والوصايا والزواج والطلاق والقضاء والجنائيات والحدود
والجهاد وغير ذلك

هذه السياسة التي ساس بها القرآن أمر الإسلام في مكة
والمدينة ، وأخذ بها المسلمين في سبيل التمكين لهم ، والتهيئة
لسلطان دينهم ، سياسة ظاهرة الرشاد ، مضمونة للنجاح ، متفقتة
مع نظام التدرج الطبيعي الذي أخذ الله به جميع الكائنات فإكان
الله ليدع للناس فيما هم عليه من رجس وعبادة أو ظن وتقاطع
وتدابير وحروب وقتن وسفك دماء ، ثم يدعوهم فجأة إلى النظام
المطلق الشامل ، وقد ألغوا الفوضى ، وبأخذهم بالتشريع المحكم
الفصل ، وقد عاشوا في كفالة الأهواء والشهوات ، ويتميدم
بأنواع من المبادات فيها سمو وفيها تهذيب ، وهم الذين كانوا في
صراخ لتني يسيمون !

ذلك هو المرفوف المذكور من أثر الهجرة في التشريع
الإسلامي : أما موطن العبارة فيه ، وناحية الإرشاد والدلالة منه ،
فهي أنه يحسن بنا ، ونحن بصدد الدعوة إلى أن يكون التشريع
الإسلامي أساساً للقانون العام في مصر والشرق ، أن نطبق
هذه السياسة الرشيدة التي ساس بها القرآن أمر المسلمين الأوائل ،

أثر الهجرة في التشريع الإسلامي

لأستاذ محمد نحمد المديني



في هجرة النبي
صلى الله عليه وسلم
من مكة إلى المدينة
عبر عظمى مآثر
الأفلام والأفكار
جامدة في كشفها ،
والبحت عنها ،
وتجلية أسرارها
ومن هذه
المبر التي يتبين
أن يلتفت إليها
المسلمون ويفتقوا
بها ، ما يجعله اليوم

مساق الحديث وموضوع المقال

كان الهجرة في التشريع الإسلامي أثر معروف مذكور ،

يا أمير المؤمنين ، لؤاؤة بيضاء ، إذا هي عنبرة سوداء ، فإذا هي
زمردة خضراء ، فإذا هي ديباجة رشاء ، فتهارك الله الخالق
إيا شاء

أجهم على هذا الخطاب فأحكم بأنه موضوع لأنني أستعيد
صدوره عن عمر بن الماص ، ولأنني أراه عبت ثابت ، لا كلام
رجل مستول

أما بعد فقد كان أسلافنا يقولون في ختام كل بحث : « والله
أعلم » فأنا أختم هذا للبحث بعبارة « والله أعلم » نادياً بأبد
السلف وفراراً من وصمة الرجم بالنيب

كتب الله لنا النجاة من الخطأ وهدانا إلى الصواب ، إنه
قريب مجيب

زكي مبارك

ومتى يعيش معكم أجنبي إن لم تنفذوا الحد فيه نفذوه
في صديق له أو جار أو عميل ، فإذا هو يلقاه بيد مبتورة ، أو عين
مفقودة ، أو سن كبير ؟

هكذا يقول الذين يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم
وهم من غير شك مخطئون ، لأن الشريعة الإسلامية تستطيع
أن تنظم أحوال المصارف والشركات بما لا يتناقض مع قواعدها ،
ولا يرهق القاعين بها ، ولا المتعاملين فيها

وهم مخطئون فيما تخيلوه من أمر الحدود والنقصان ،
فإن هذه الأشياء التي اعترضوا بها هي الوسيلة إلى انتزاع الإجماع
من أساسه ، واجتثاث الفساد من أصوله ، وتوفير الجهود
العظيمة التي تذهب سدى في مكافحة الإجرام والجرمين !

وهم مخطئون لأنهم حين يظهرون بهذا المظهر الذي يفيض
رحمة وشفقة بالجرمين وأهل الفساد ، يفتنون إجرامهم وفسادهم
وما أساءوا به إلى الآمتين !

وهم مخطئون لأنهم حين يذكرون اتجاه المدينة الحديثة
إلى تهذيب الجناة وإصلاح نفوسهم بالرفق واللين ، ينسون اتجاه
بعض الأمم إلى إعدام الجرمين ، وأصحاب الشذوذ ، والمصابين
بالأمراض التي لا يرجى لها شفاء ، وفقاً بالأمة في مجموعها
وسيانة لها كما يسان الجسم بينر بعض أعضائه الفاسدة التي
لا يرجى لها صلاح !

هم مخطئون لهذا كله ، ولكنهم لا يقتنعون بمخطئهم ،
ولا يرجعون عن غيبيهم ، ومن البتة أن نفق الوقت والجهود
في سبيل إقناعهم وما هم بمقتنعين ، ونحن لا نستطيع أن نحصى
في طريقنا ، ونفض للنظر عنهم ، لأن هؤلاء — كما قدمنا —
لهم أثر لا ينكر في توجيه سياسة البلاد ، ولهم قوة وسلطان
يستطيعون بهما إقامة المراقيل ، ووضع العقبات في سبيل كل
مشروع لا يرضون عنه ، ولا يقتنعون به

فأهي الحيلة التي يبني أن نفوسل بها إذن إلى تنفيذ هذه
للفكرة الجليلة ، فكرة إحلال التشريع الإسلامي محل التشريعات
الوضعية ؟

إن أثر الهجرة في التشريع الإسلامي يوحى إلينا بهذه الحيلة ،
وبرشدنا إلى هذه الوسيلة ، فإدام الله للقادر العليم الحكيم ،

لنضمن نجاح هذا المسمى الشريف ، وليمود ذلك على الإسلام
بالزرة والقوة !

إن أم ما يترض هذا المسمى ، ويقف في سبيل تنفيذ هذه
الفكرة ما يتخيله كثير من الذين يبدم الحول والطول ، وتحت
إشرافهم مراكز المال والاقتصاد ، وفي عهدتهم حراسة الأمن
والطمأنينة في الدولة ، وبث أسباب الرغد والرفاهية في الأمة
من أن في الأخذ بالشريعة الإسلامية الآن إعتناك للناس وإرهاقاً ،
وشلا لحركات التعامل التي أصبحت جزءاً من النظم العامة في العالم
كله ، وتنقيراً للأجانب من الإقامة بيننا ، ونحن أحوج ما نكون
إلى التعاون معهم ، والانتفاع بنشاطهم ، وما يدبرون بيننا
من أموالهم !

يقول هؤلاء للذين يطالبون بالتشريع الإسلامي : ماذا
تصنعون في هذه المصارف التي انبثت في صميم الحياة المالية ،
وأصبحت في سائر الدول أساساً من أسس الاقتصاد لا يستغنى
عنه تاجر ، ولا زارع ، ولا موظف ، ولا صاحب مال ؟ وماذا
تصنعون في هذه الشركات التي فتحت الله بها للصناع أبواباً من
الرزق ، وجعل منها للأموال الرائدة حظاً من الربح ، وسد بها
حاجة بعد حاجة مما لا يستغنى عنه الناس ؟ لا شك أنكم ستضطرون
إذا بسطتم سلطان الشريعة الإسلامية إلى إغلاق هذه المصارف ،
وفض هذه الشركات ، التي تتصرف تصرفاً لا يتفق وآراء
الفقهاء ، فإذا لم تغلقوا المصارف ولم تقضوا الشركات ، أرهقتموها
بالشروط والنظم التي توافق شريعتكم إرهاباً لا تستطيع معه
الحياة ، ولا أداء ما تؤديه إلى الناس من خدمات !

ثم كيف تنفذون الحدود ؟ كيف ترجون الزاني ، وتقطعون
الشارق ، وتقتضون من عين بعين ، ومن سن بسن ؟ بينا العالم
ناظر إليكم ، متمجب من هذه العقوبات الصارمة تنزلونها على الجناة
بلا رحمة ولا شفقة في الوقت الذي اتجهت فيه أنظار المسلحين
إلى مداواة الإجرام ، بإصلاح نفوس الجرمين ، وإلى انتزاع
أسباب الشر ، وتهذيب الأشرار في غير عنف ولا تفلظ ؟

ومتى تصبر على سياط الجلاد أجسام غذيت بالنعيم ، ونشئت
على الرفاهية وطاشت في عصر الطب والكهرباء والمدافق والمراوح
بين صروج الحدائق ، وفي متاع القصور ؟

عمر بن الخطاب رضى الله عنه تنفيذ القطع في عام الجماعة ، وأخذ بذلك أحمد بن حنبل والأوزاعي^(١) . وقد روى في سنن أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تقطع الأيدي في اللزوم . وروى صاحب أعلام الموقعين أن عمر رضى الله عنه كتب إلى الناس : « أن لا يجلدن أمير جيش ولا سرية ولا رجل من المسلمين حداً وهو غاز حتى يقطع الحرب قانلاً لئلا تلحقه حمية الشيطان فيلحق بالكفار^(٢) »

وفي كل هذا توسيع على المسلمين وإرشاد لهم إلى رعاية المصالح وتقرير الظروف والأحوال ؛ ولا شك أن من مصلحة الإسلام الآن أن نأخذ في تشريتنا الحاضر بما نستطيع أن ننفذه من أحكامه ، على أن نوقف ما لا يمكن تنفيذه حتى يهيئ الله للمسلمين من أمرهم رشداً

هذه فكرتي ، ولعل أكون قد جليتها وأوضحتها حتى لا أثير بها نائرة الدين يحرقون للكلم عن مواضعه ، وبجسونه هيناً وهو عند الله عظيم

محمد محمد المدي
الدرس بكلية الشريعة

(١) أعلام الموقعين ج ٣ ص ٢٢

(٢) أعلام الموقعين ج ٣ ص ٢٩

قد ارتضى للمسلمين أن يعيشوا حيناً من الدهر موقناً بدون تشريع تفصيلي شامل ، لأن المصلحة كانت يومئذ تبرئ ذلك ، وما دام هذا لم يؤثر في الطراد تقدم المسلمين وبجراح دعوتهم ، فيحسن بنا أيضاً وقد عاد الدين غريباً كما بدأ ، أن نتادى بتنفيذ ما ليس بيننا وبين أحد خلاف عليه ونؤجل تنفيذ ما فيه الخلاف ، حتى إذا اقتنع الناس فيها بعد بما لم يقتنعوا به اليوم مضيناً في تنفيذه أيضاً ، وإلا صبرنا حتى نهيئ لذلك العقول والأفكار ينهني أن نقول لهؤلاء الذين يحاجوننا عن دعوتنا : سنترك لكم المصارف والشركات تسير على النظام الذي شرعتم لها حتى نستطيع إقناعكم بنظام أفضل منه يتمشى مع التشريع الإسلامي وينهض بحاجات الأمة ، وستترك تنفيذ هذه العقوبات التي ترونها صارمة متنافية للرحمة حتى تقتنعكم يوماً ما بخطأ فكرتكم ، وفساد تخيلكم ، وسننفذ ما نحن وأنتم عليه متفقون ؛ فقد رضى الله مثل ذلك للمسلمين من قبل . فتمأثروا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ، ولنتعاون جميعاً على جعل التشريع الإسلامي أساساً لما نشرخ بعد اليوم من قانون أو نضع من نظام ؛ إن الشريعة الإسلامية لا تأتي مثل ذلك ، وقد أوقف

مشكلة الجيل : تقويم التعليم الإلزامي

للشركيين فقط !

بصدره وبحمده : محمد كامل منه

أوفى مرجع لكل ما يتصل بمشكلة التعليم الإلزامي في جميع نواحيها من تقارير وآراء وإحصاءات يشترك في تحريره قادة الفكر وأساطين التربية والأدب

صدرت مقدمته في ٣٠ صفحة كبيرة ، وهي ترسل مجاناً للشركيين

العنوان ٢ شارع عبد النعم
بسايدن - القاهرة

الاشتراك ١٠ قروش

يصدر في ثلاثة
أجزاء متوالية